



نيابة رئيس قضايا الدولة عن الدساتير والإجرائية العامة

في ضوء قضاء محكمة النقض والمحكمة الإدارية العليا
وتعليمات المكتب الفني لهيئة قضايا الدولة

المستشار مساعد

محمد محمود جلف فضر
عضو المكتب الفني لهيئة قضايا الدولة



٢٠١١

نَيْ الْقُضَاة

نِيَابَةُ هَيْئَةِ قَضَايَا الدَّوْلَةِ عَنِ الدُّنْيَا
الدَّهْبَارِيَّةِ الْعَامَةِ

فِي ضَوْءِ قَضَاءِ مَحْكَمَةِ النِّقَاطِ وَالْمَحْكَمَةِ الْإِدَارِيَّةِ الْعَلِيَا
وَتَعْلِيمَاتِ الْمَكْتَبِ الْفَنِيِّ لِهَيْئَةِ قَضَايَا الدَّوْلَةِ

المستشار مساعد

مُحَمَّدُ مُحَمَّدٌ وَخَلْفُ فِضْرٍ

عَضُو الْمَكْتَبِ الْفَنِيِّ لِهَيْئَةِ قَضَايَا الدَّوْلَةِ

٢٠١١

مقدمة

على الرغم من أن موضوع هذا الكتاب مطروح على المحاكم يوميا ، فى القضايا التى ترفعها الجهات الإدارية أو ترفع ضدها ، حيث يثور التساؤل بشأن من له حق تمثيلها أو - بعبارة أدق - من ينوب عنها قانونا أمام القضاء ، على الرغم من ذلك ، فإن هذا الموضوع غير مُعَبَد ولا مطروق من قبل المؤلفين فى المكتبة القانونية المصرية، فلم يصل إلى علمنا مؤلف مخصص لموضوعه ، بل أحكام متناثرة هنا وهناك ، تتفق أحيانا وتختلف فى أحيان أخرى ، زكى خلافها نصوص قانونية ظاهرها التعارض باطنها التوافق ، ومعتقدات خاطئة لا تمت للقانون بصلة وذلك على نحو أشار ظللاً من الغموض وعدم وضوح الرؤية لدى المتخصصين ، وقد دعانا ذلك إلى أن ندرس هذا الموضوع بموضوعية وبمنهج علمى يعالج ما شاع فى العمل من أخطاء .

ويرتكز البحث فى هذا الكتاب على نص المادة السادسة من قانون هيئة قضايا الدولة رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ معدلاً بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ ، الذى يجرى على أن : " تنوب هذه الهيئة عن الدولة بكافة شخصياتها الاعتبارية العامة فيما يرفع منها أو عليها من قضايا لدى المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها ولدى الجهات الأخرى التى خولها القانون

اختصاصا قضائيا وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى وصحف الطعون والأحكام المتعلقة بتلك الجهات ما اتصل منها بجهة القضاء العادى أو جهة القضاء الإدارى أو أى هيئة قضائية أخرى " .

وبداهة فإن مفاد هذا النص أن الجهة الإدارية التى تنوب عنها هيئة قضايا الدولة يتعين أن تكون جهازاً أو هيئةً أو كياناً ممثلاً للدولة، كرئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء والوزارات، أو جهة تتمتع بالشخصية الاعتبارية العامة، كالمحافظات والمدن والقرى، والأجهزة التى يمنحها القانون الشخصية الاعتبارية العامة .

على أن أجهزة الدولة ومصالحها وهيئاتها قد كثرت وتنوعت وتطورت فى العصر الحديث بشكل كبير وعلى نحو يصدق فيه الأمر على المتخصص، وليست كل هذه المصالح والأجهزة تتمتع بشخصية اعتبارية، كما أن بعض الجهات تمتلكها الدولة وتسيطر عليها إلا إنها تدار على نمط المشروعات الخاصة ولذلك عدت من الأشخاص الاعتبارية الخاصة (كشركات القطاع العام ومن بعدها شركات قطاع الأعمال العام)، وثمة جهات أخرى خاصة تمثلها الدولة وتقوم على شئونها ولا تمتلكها (كالأوقاف الخيرية)، وبالإضافة إلى ذلك فإن بعض هيئات الدولة (الهيئات العامة) قد نص قانونها على أن تنوب عنها فى التقاضى إدارتها القانونية .

كل هذه الحقائق أدت إلى مشاكل كثيرة فى العمل فيما يتعلق

بسلطة و واجب النيابة القانونية عن الدولة و الأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى ، وهل هى سلطة و واجب هيئة قضايا الدولة وحدها أم تستأثر بها - فى بعض الحالات - الجهة الأصلية ؟ وإذا كانت الإجابة بالإيجاب فما هى هذه الحالات ؟

وتبدو أهمية هذا التساؤل فى أن سوء الفهم أو الخطأ فى الإجابة عليه قد يسوق إلى إهدار حقوق الدولة و أموالها و بالمقابل فقد تضيع بسبب هذا الخطأ حقوق الأفراد ، صحيح أن هذه المسألة هى مسألة إجرائية تتعلق بصحة تمثيل الدولة والأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى فى التقاضى إلا أنه ، كما هو معلوم فى التقاضى ، فإن الإجراء الشكلى هو الذى يحمل الحق الموضوعى ، فإذا شاب الإجراء بطلان أو عوار أسقط الحق . وفى كثير من الأحوال لا يفلح تصحيح الإجراء الباطل فى النهوض بالحق من جديد ، كما هو الشأن فى مواعيد الطعن ومدد التقادم .

من أجل ذلك أعددنا هذه الدراسة ، فى ضوء أحكام القضاء ؛ كيما تكون مرشداً لكل مشتغل بالقانون من قضاة وأعضاء هيئات قضائية ومحامين و كذا جهات الإدارة ؛ كي تبصر مواضع أقدامها قبل أن ترفع دعوى أو تتولى الدفاع فى قضية أو تبرم فيها أمراً أو تتخذ إجراءً - فيما لا يجوز لها فيه ذلك - دون الرجوع لهيئة قضايا الدولة .

الفهرس

٥.....	مقدمة
٨.....	تقسيم الدراسة
	تمهيد
	منهج النيابة عن الدولة وأسلوبه
٩.....	المنهج
١٠.....	الأسلوب
	الفصل الأول
	النيابة القانونية الأصلية
	المبحث الأول
١٤.....	طبيعة نيابة هيئة قضايا الدولة وسماتها
١٥.....	نيابة عن الدولة بكل سلطاتها لا تقتصر على الحكومة
١٧.....	نيابة قانونية إلزامية وليست وكالة اختيارية
١٩.....	موطن قانونى للدولة يبطل الإعلان فى غيره
	نيابة عن الدولة وسائر الأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى باستثناء الهيئات العامة
٢١.....	العامة
٢١.....	نبذة عن الأشخاص الاعتبارية العامة

المبحث الثانى

٢٨	تطبيقات قضائية وقانونية
المطلب الأول	
٢٨	جهات و مصالح لا تتمتع بشخصية اعتبارية
٢٨	مصلحة الجمارك
٢٩	مصلحة الشهر العقارى
٢٩	مصلحة الضرائب العقارية
٣١	مصلحة الضرائب و مأمورياتها
٣٢	جهاز تعمير القاهرة الكبرى
٣٣	الجهاز التنفيذى لمشروع الصرف الصحى للقاهرة الكبرى
٣٥	جهاز تصفية الحراسات
٣٦	هيئة الرقابة الإدارية
٤٠	الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء
٤٤	المستشفيات الحكومية
٤٤	المستشفيات التابعة لوزارة الصحة مباشرة
٤٤	المراكز الطبية المتخصصة والمستشفيات التابعة لها
٤٥	معهد ناصر للبحوث والعلاج
٤٧	المستشفيات التابعة للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ...
٤٨	مستشفيات الهيئة العامة للتأمين الصحى

٥٠ إدارات أملاك الدولة الخاصة

المطلب الثانى

٥٣ أشخاص اعتبارية عامة

٥٣ جهاز حماية المستهلك

٥٥ جهاز شئون البيئة

٥٦ جهاز المدعى العام الاشتراكى

٥٩ المجلس القومى للمرأة

٦١ المجلس القومى للسكان

٦٣ المجالس الشعبية المحلية

٦٧ مجلس الشورى

٦٧ لجنة الانتخابات الرئاسية

٦٨ صناديق التمويل

٧١ صندوق تمويل المساكن التى تقيمها وزارة الإسكان

٧٣ صندوق تطوير التعليم

٧٤ صندوق تمويل التدريب والتأهيل

٧٦ صندوق الصناعات الريفية والبيئية والأنعاش الريفى

المبحث الثالث

٧٨ جهات تعد أشخاص اعتبارية خاصة

٧٨	الهيئات الخاصة للشباب والرياضة
٨٤	الجمعيات التعاونية
٨٨	صناديق التأمين الخاصة بالعاملين بالجهات الإدارية

الفصل الثاني

النيابة القانونية الاستثنائية

المبحث الأول

٩٢	الهيئات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها
----------	--

المطلب الأول

٩٤	وضع الهيئات العامة والمؤسسات العامة وشركات القطاع العام قبل صدور قانون الإدارات القانونية رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣
----------	--

المطلب الثاني

٩٨	وضع الهيئات العامة والمؤسسات العامة وشركات القطاع العام بعد صدور قانون الإدارات القانونية
١٠٠	أولاً: أحكام تقرر نيابة هيئة قضايا الدولة عن الهيئات العامة دون تفويض
١٠٠	(أ) أحكام محكمة النقض
١٠٣	(ب) أحكام المحكمة الإدارية العليا

ثانيا: أحكام تقرر نيابة هيئة قضايا الدولة عن الهيئات العامة بتفويض
(الرأى الثانى الراجح)

١٠٦ (أ) أحكام محكمة النقض

١١٠ (ب) أحكام المحكمة الإدارية العليا

١١١ رأينا الخاص

١١٢ وضع شركات القطاع العام بعد صدور قانون الإدارات القانونية

المطلب الثالث

١١٥ شركات قطاع الأعمال العام

المطلب الرابع

حكم القضايا التى ترفع من أعضاء الإدارات القانونية على الجهات التى

يعملون بها أو من تلك الجهات عليهم ١٢٢

المبحث الثانى

تطبيقات قانونية

المطلب الأول

١٢٨ جهات تعد هيئات عامة

١٢٨ الجامعات

١٣٠ المؤسسات العلاجية

١٣٢	اتحاد الإذاعة والتليفزيون
١٣٣	المجلس الأعلى للآثار
١٣٥	المجلس الأعلى للثقافة
١٣٥	الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات
١٣٦	المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة
١٣٧	بنك التنمية والائتمان الزراعى
١٣٨	معاهد و مراكز البحث العلمى
١٣٨	المركز القومى للبحوث
١٣٩	مركز البحوث الزراعية
١٤٠	المركز القومى للبحوث الاجتماعية و الجنائية

الأوقاف

١٤١	
١٤٢	أولا : أحكام المحكمة الإدارية العليا
	موقف الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة
١٤٧	
١٤٨	ثانيا : أحكام محكمة النقض
١٥١	رأينا الخاص

المطلب الثانى

جهات تأخذ حكم الهيئات العامة فى شأن نيابة هيئة قضايا

الدولة عنها بموجب تفويض

- مشروعات حساب التنمية المحلية بالمحافظات ١٥٣
- موقف محكمة النقض ١٥٤
- موقف المحكمة الإدارية العليا ١٥٩
- موقف الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة ١٦٠
- المجلس الأعلى للصحافة ١٦٣
- صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية ١٦٧
- مجمع اللغة العربية ١٧٠
- جهاز مشروعات أراضى القوات المسلحة ١٧١

المنشورات

- المجلس القومى للسكان ١٧٦
- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٧٧
- جهاز شئون البيئة ١٧٩
- المجلس القومى للمرأة ١٨٠

١٨١	بعض الأجهزة التابعة لوزارة الإسكان
١٨٣	المجلس الأعلى للصحافة
١٨٦	صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية
١٨٨	مشروعات التنمية المحلية
١٩٥	إعلان الهيئات العامة بطريق الخطأ فى هيئة قضايا الدولة
١٩٦	المراكز الطبية المتخصصة
١٩٩	مستشفى معهد ناصر
٢٠١	جهاز حماية المستهلك
٢٠٢	الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات
٢٠٣	مجمع اللغة العربية (١)
٢٠٤	مجمع اللغة العربية (٢)
٢٠٦	استطلاع رأى المكتب الفنى بشأن الجهات التى تنوب عنها الهيئة
٢٠٧	صندوق تمويل المساكن التى تقيمها وزارة الإسكان
٢٠٩	هيئة الأوقاف المصرية

تم بفضل الله